اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر

@ 368 @ .

فالصفات كان الأولى أن يقول : لأن الصفات التي تدور عليها الصحة في كتاب البخاري أتم منها في كتاب مسلم وأسد ، وشرطه فيها أقوى وأشد : .

1 - أما رجحانه من حيث الاتصال فلاشتراطه أن يكون الراوي قد ثبت له لقاء من روى عنه ولو مرة واحد واكتفى مسلم بمطلق المعاصرة ، وألزم البخاري بأنه يحتاج أن لا يقبل العنعنة أصلاً ، وما ألزمه به ليس بلازم لأن الراوي إذا ثبت له اللقاء مرة لا يجري في رواياته احتمال أن لا يكون قد سمع منه ، لأنه يلزم من جريانه أن يكون مدلس والمسألة مفروضة في غير المدلس .

اعترض عليه : بأن الغرض أيضا ً حال في عنعنة من لم يلق عدم التدليس فلا احتمال ، لكن قال المؤلف : إن شرط مسلم لا يسلم من الإرسال الخفي ، ولا يخفى ما فيه ، والذي قاله النووي أنه هناك غلبة